

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزاري رقم ١٤ لسنة ٢٠٠٠ بالتفويض

باعتتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة مطروح

عن العام المالي ١٩٩٨

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

والقوانين المعدلة له :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات :

وعلى ماقرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة مطروح جلسة ١٧/١٠/١٩٩٩ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٨/٥/٢٠٠٠ :

المستعرض :

ملف ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة مطروح عن العام المالي ١٩٩٨

حيث بلغت جملة الإيرادات ٤٧٥٧٨٠٦٢٠ جنيه (سبعة وأربعون ألفاً وخمسمائة وثمانية

وسبعون جنياً واثنتان وستون قرشاً) وجملة المصروفات ٤٦٤٦٤٠٧٤٠ جنيه (ستة وأربعون ألفاً

وأربعمئة وأربعة وستون جنياً وأربعمئة وسبعون قرشاً) وبلغت زيادة الإيرادات

عن المصروفات ١١١٣٨٨٠ جنيه (ألف ومائة وثلاثة عشر جنياً وثمانية وثمانون قرشاً)

أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٣١/١٢/١٩٩٨ مبلغ ٦١٨٥٥٨٠٩٦٠ جنيه

(ستمئة وثمانية عشر ألفاً وخمسمائة وثمانية وخمسون جنياً وستة وتسعون قرشاً) .

ملف ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً في ٣٠/٥/٢٠٠٠

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لإداء / علي الحوام